دور آليات السياسة المالية الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة
– تجربة السودان أنموذجا–

The role of Islamic fiscal policy mechanisms in achieving sustainable development
- Sudan's experience as a model -

عريب فيروز [1]

طالبة دكتوراه جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية– قسنطينة
aribfairouz25@gmail.com

سحنون محمود

جامعة عبد الحميد مهري – جامعة قسنطينة 2–
sah.mahmoud@yahoo.fr

تاريخ الوصول 2020/03/10 القبول 2020/09/30 النشر على الخط 2021/01/15

Received 10/03/2020 Accepted 30/09/2020 Published online 15/01/2021

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز دور وأهمية آليات السياسة المالية الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة للدول الإسلامية، وذلك من خلال تناول الإطار النظري للسياسة المالية وأبرز آلياتها الحديثة والفعالة،وكذا التطرق إلى الجانب النظري للتنمية المستدامة وأبعادها من منظور الاقتصاد الإسلامي. وبإتباع المنهج التحليلي ومنهج دراسة حالة خلصت الدراسة أن آليات السياسة المالية الإسلامية ساهمت بشكل فعال في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة من خلال تعبئة الموارد المالية والقضاء على مختلف مشاكل الفقر والبطالة وإقامة المشاريع الاستثمارية التنموية والعمل على تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي وتحسين مستوى الرفاه المعيشي للفرد. وتعد تجربة دولة السودان مثالا ناجح يحتدى به في تفعيل آليات السياسة المالية الاسلامية.

الكلمات المفتاحية: السياسة المالية الإسلامية – التنمية المستدامة – الزكاة – الوقف– الصكوك المالية.

Summary:

This study aims to highlight the role and importance of Islamic financial policy mechanisms in achieving the sustainable development of Islamic countries, by addressing the theoretical framework of fiscal policy and its most prominent modern and effective mechanisms, as well as addressing the theoretical aspect of sustainable development and its dimensions from the perspective of the Islamic economy. Following the analytical and case study approach, the study concluded that the mechanisms of Islamic fiscal policy have contributed effectively to achieving the dimensions of sustainable development through the mobilization of financial resources, eliminating various problems of poverty and unemployment, establishing development investment projects, working to achieve economic and social stability and improving the standard of living of the individual.

Keywords: Islamic Financial Policy - Sustainable Development - Zakat - Waqf - Financial sukuk.

1 المؤلف المرسل: عريب فيروز البريد الإلكتروني: aribfairouz25@gmail.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مقدمة:

تحظى السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي بأهمية بالغة، باعتبارها إحدى وسائل الدولة الرئيسة للتدخل في النشاط الاقتصادي، نظرا لارتباطها الوثيق بكافة نواحي الحياة الاقتصادية. فهي دراسة تحليلية للنشاط المالي لما تتضمنه من تكييف كمي لحجم النفقات العامة والإيرادات العامة، وتكييف نوعي لأوجه الإنفاق العام ومصادره، وتسعى إلى تحقيق أهدافها في حدود الإمكانيات المتاحة لها. ويرتبط مفهوم التنمية المستدامة بمختلف القضايا الاقتصادية والاجتماعية والبيئية ومشكلاتها، فهي إذن تهدف إلى تلبية حاجات الحاضر مع الحفاظ على تلبية احتياجات أجيال المستقبل.ولكي يتحقق هذا الهدف لابد من الاعتناء والاهتمام بمختلف القضايا الاجتماعية والاقتصادية وكذا البيئية التي تضمن للإنسان الخيرات والنعم وذلك بالالتزام بتوجيهات الإسلام وتنفيذ أوامره واجتناب نواهيه. وعليه فالسياسة المالية الإسلامية تعتبر من أهم الوسائل الفعالة في المشاريع التنموية على المستوى العالمي وذلك من خلال أبرز آلياتها الإيرادية كالزكاة والوقف والصكوك الإسلامية، القائمة على مبادئ أحكام الشريعة الإسلامية. ونتيجة لهذا النجاح المحقق فإن هناك إمكانية كبيرة للاستفادة منها لتقليل العقبات التي تواجه دول العالم وخاصة الدول الإسلامية، المتمثلة أساسا في مكافحة الفقر وزيادة مستوى الرفاهية، وزيادة معدل النمو الاقتصادي وتحقيق الاستقرار الاقتصادي وكذا ضبط معدلات التضخم والكساد. فهي بذلك تعمل عل تحقيق تنمية مستدامة لمختلف القطاعات الهامة مع العمل على حماية حق الأجيال الحالية واللاحقة للوفاء باحتياجاتهم. ولقد برزت دولة السودان كتجربة رائدة على المستوى المحلي وكذا العالمي لتحقيقها التنمية المستدامة على مختلف الأصعدة الاقتصادية والاجتماعية من خلال انتهاجها لآليات السياسة المالية الإسلامية. ومن خلال ماسبق سيتم طرح الإشكالية التالية:

إشكالية الدراسة: ما مدى مساهمة آليات السياسة المالية الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة ؟.

ويتفرع على هذا السؤال الأسئلة الفرعية التالية:

- ما المقصود بالسياسية المالية الإسلامية ؟ وما أهدافها ؟ وما هي آلياتها ؟.
- ماذا تعني التنمية المستدامة في ظل الاقتصاد الإسلامي ؟ وما أسسها ؟ وما أبعادها ؟.
- كيف تساهم آليات السياسة المالية الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة للدول الإسلامية خاصة ودول العالم عامة ؟.

فروض الدراسة: في ضوء إشكالية الدراسة فإنها تسعى إلى اختبار صحة الفرضية التالية: تلعب آليات السياسة المالية الإسلامية (الزكاة والوقف والصكوك المالية) دورا هاما في تحقيق التنمية المستدامة للدول الإسلامية.

أهداف الدراسة: تهدف دراستنا هذه إلى إبراز ما يلي:

* التعرف على مفهوم السياسة المالية من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي وكذا أهدافها.
* التطرق إلى أهم آليات السياسة المالية الإسلامية الحديثة وكذا الفعالة التي يمكنها أن تحقق التنمية المستدامة لمختلف أفراد المجتمع المسلم والغير المسلم.
* إبراز الدور الذي تلعبه كل من الزكاة والوقف وكذا الصكوك الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة للدول الإسلامية.
* التطرق للتجربة السودانية التي انتهجت من آليات السياسة المالية الإسلامية طريقا لتحقيق التنمية المستدامة على مختلف الأصعدة الاقتصادية والاجتماعية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

منهج ومحاور الدراسة: للإجابة على السؤال المطروح والإلمام بجوانب الموضوع تم استخدام مزيج بين المنهج الوصفي لبيان طبيعة السياسة المالية وآلياتها وكذا التطرق لتنمية المستدامة وأسسها وأبعادها من وجهة الاقتصاد الإسلامي. وبالإضافة اعتمدنا على المنهج التحليلي في إبراز دور آليات السياسة المالية الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة. وأخيرا تم استخدام منهج دراسة حالة ديوان الزكاة السوداني مستندين في ذلك على آخر تقارير وإحصائيات التي أصدرها الديوان الزكاة السوداني لسنة 2016 فيما يخص أهم المشاريع التنموية الاجتماعية والاقتصادية وأوجه الانفاق التي قام بها الديوان الزكاة السوداني لسنة 2016 وغيرها من المشاريع والخطط التنموية التي قامت بها دولة السودان ككل، فيما يخص آليتي الوقف والصكوك المالية . وفي ضوء إشكالية الدراسة وأهدافها، يمكن تقسيم دراستنا إلى أربع محاور وتتلخص فيما يلي:

1)- آليات السياسة المالية من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي.

2)- التنمية المستدامة من منظور الاقتصاد الإسلامي.

3)- دور آليات السياسة المالية الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة.

4)- عرض تجربة الدولة السودانية في تحقيق التنمية المستدامة.

1- آليات السياسة المالية من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي:

قبل التطرق لآليات السياسة المالية الإسلامية كان من الضروري التطرق لمفهوم السياسة المالية الإسلامية وكذا أهدافها.

1- 1 مفهوم السياسة المالية الإسلامية: يمكن تعريف السياسة المالية من وجهة نظر الفكر الاقتصاد الإسلامي على أنها:

- قام أ.د/علي القرة داغي بتعريف السياسة المالية بأنها:"الإجراءات والترتيبات الخاصة بإدارة الأموال التي تتخذها الدولة من حيث الإيرادات والنفقات لتحقيق الأهداف الاقتصادية للدولة" [1].
- كما عرفها الدكتور عوف محمود الكفراوي بأنها: "استخدام الدولة لإيراداتها ونفقاتها بما يحقق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في ظل ما تعتنقه من عقائد وفي حدود إمكانياتها المتاحة مع الأخذ في الاعتبار درجة تقدمها ونموها الاقتصادي والسياسي"[2]. وعليه يمكن تعريف السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي بأنها: **"استخدام الدولة لإيراداتها ونفقاتها لتحقيق أهداف في ضوء القواعد والأصول الإسلامية الحاكمة في هذا المجال"** [3].

1- 2 أهداف السياسة المالية الإسلامية: تندرج أهداف السياسة المالية في إطار أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي التي تخضع لأحكامه وقواعده الشرعية، ويمكن أن تتلخص فيما يلي:

✓ **التوزيع العادل للدخول والثروات:** تسعى الدولة جاهدة من خلال سياستها المالية إلى تفتيت الثروة من خلال نظام الإرث، كما تمكن الزكاة بشكل أساسي من ضمان الحاجات لمن لم يتمكن من توفيرها لنفسه، فتتولى الدولة مهمة جباية

---

[1] علي محي الدين القره داغي، المدخل إلى الاقتصاد الإسلامي- دراسة تأصيلية مقارنة بالاقتصاد الوضعي على ضوء الكتاب والسنة ومقاصد الشريعة وتراثنا الفقهي- ، الجزء الثاني،دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، ط1 ، بيروت،لبنان، 2010، ص 629.

[2] نجم الدين حسين صوفي عبد القادر،السياسة المالية وأدواتها في الاقتصاد الإسلامي- دراسة مقارنة بالسياسة المالية في الاقتصاد الوضعي-، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1 ، بيروت، لبنان، 2015، ص28.

[3] إبراهيم محمد البطاينة و زينب نوري الغريري، النظرية الاقتصادية في الإسلام، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط1، عمان، الأردن، 2011 ، ص37.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الزكاة وتوزيعها على مستحقيها، وتقوم بتمويل مصالح المحتاجين والإنفاق على حاجاتهم من فائض الإيرادات الموجودة لديها في حالة عدم كفاية الزكاة، وتفرض ضرائب على الميسورين في حالات الضرورة القصوى، كما يهدف الإنفاق الحكومي إلى توزيع الدخل من خلال تقديم الإعانات للعاطلين عن العمل، وللمنتجين لدعم مشروعاتهم الإنتاجية. حيث أن السياسة المالية تملك حجما كبير من الإيرادات العامة، الأمر الذي يستدعي توزيع ذلك الحجم الكبير من الموارد المالية بكفاءة وفعالية عالية وتخصيصه على أوجه الإنفاق المحددة و المستمدة من تعاليم الشريعة الإسلامية.

✓**تحقيق التنمية الاقتصادية**: هناك متسعا لأهداف أخرى تدخل تحت الوظيفة العامة للدولة، وهي رعاية المصالح العامة الدينية والدنيوية متى كانت الوسائل والأدوات المالية المتبعة لتحقيق الأهداف التي تمارس بطريقة شرعية، ومن هذه الأهداف تحقيق الاستقرار الاقتصادي ودعم النمو. إن الدولة مسؤولة عن القيام بعملية التنمية الاقتصادية وكذا التنمية المستدامة، كما أنها مسؤولة عن المشاريع الضرورية للمجتمع قد يحجم عنها الأفراد إما لكبر حجمها أو عدم خبرتهم بها، كالأنشطة المتعلقة بتنمية الثروات الطبيعية وإنشاء البنى التحتية وكذا إقامة المشاريع الاستثمارية والاقتصادية الضخمة.

✓ **إيجاد الاستقرار الاقتصادي**: تملك السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي ضوابط لها دورا وقائيا من حدوث التضخم، فضبط الإصدار النقدي بما يتلاءم مع حاجة الاقتصاد والإشراف على عملية الائتمان وضبطها طبقا لحاجة النشاط الاقتصادي، بما يحقق استقرار الأسعار وعدم انخفاض القوة الشرائية للنقود. كما أن منع التعاملات الربوية والاحتكار لهما أثر كبير في الوقاية من الارتفاعات الشديدة في المستويات العامة للأسعار، والتي لا تنشأ عن ظروف عادية وطبيعية في السوق، بل تحدث نتيجة التدخلات غير المشروعة قصد تحقيق أرباح كبيرة. وعليه تسعى السياسة المالية جاهدة على دعم التشغيل في المجتمع والقضاء على البطالة وتحقيقها للتنمية شاملة لكل مجالات الحياة من الجانب الاقتصادي وكذا الاجتماعي وحتى البيئي، بدعمها للاستثمار العام والخاص معا ومكافحة كل من الانكماش والتضخم وأثارهما الضارة على الاقتصاد، والعمل على تفعيل أدواتها الايرادية والانفاقية للوصول إلى الهدف الذي تصبو له السياسة المالية الإسلامية [1].

1- 3 آليات السياسة المالية الإسلامية: من خلال دراستنا هذه سنقوم بالتطرق لأهم آليات السياسة المالية الإسلامية الحديثة ألا -وهي الزكاة والوقف والصكوك الإسلامية- والتي تحضى بفعالية عالية كونها أدوات مالية تمويلية تساهم في تحقيق التنمية المستدامة. ويمكن تلخيصها فيما يلي:

أولا: الزكاة: تعتبر الزكاة الركن الثالث من أركان الإسلام، وقد حث عليها القرآن الكريم في ثلاثين موضعا، وقرنها في سبعة وعشرين موضعا مع الصلاة، وأجمع الصحابة والتابعون من بعدهم على أن الزكاة فرض ولم يخالف في ذلك أحد.

أ)- مفهوم الزكاة: تعرف **الزكاة في اللغة**: هي النماء والزيادة ويقال: زكا الزرع إذا: نما و زاد. قال الراغب أصل الزكاة: النمو الحاصل عن بركة الله تعالى[2]. وقال **ابن الأثير** في النهاية: أصل الزكاة في اللغة الطهارة والنماء والبركة والمدح، فالزكاة طهرة

---

[1] دلال بن طبي ، وظائف السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي دراسة تحليلية- ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود وتمويل، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، قسم: العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2004/2003، ص41-42.

[2] أبي القاسم الحسين بن محمد المعروف ب"الراغب الاصفهاني"، المفردات في غريب القرآن، الجزء الأول، تم التحقيق والاعتماد بمركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز للنشر والتوزيع، مكة، المملكة العربية السعودية، ص282.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

للأموال وزكاة الفطر طهرة للأبدان[1]، قال الله تعالى:﴿ **قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا**﴾[2]،أي طهر نفسه من الذنوب" [3]. أما **الزكاة اصطلاحا:** فهي تعرف في الشرع على أنها العبادة المالية المفروضة على كل مسلم يملك النصاب، لتطهير ماله بأداء ما عليه من حقوق الله وحقوق عباده، ولتطهر نفسه والمجتمع الذي يعيش فيه من أدناس البخل والأنانية والبغضاء، ولتنمية مشاعر الحب، والإحسان، والتكافل فيه. أو هي الحصة المقدرة من المال التي فرضها الله عز وجل(في مال الأغنياء) للمستحقين (مصارف محددة في القرآن الكريم)[4].

وأما **الزكاة من الناحية الاقتصادية:** فيعرفها منذر قحف بأنها: "ضريبة سنوية خاصة تفرض على مجموع القيم الصافية للثروة وتجبى من قبل الدولة، وتنفق بواسطتها على الأهداف المحددة والمعينة في القرآن الكريم"[5].

ب)- وعاء الزكاة: وعاء الزكاة هو الأموال التي تجب فيها الزكاة كما بينتها سنة رسول الله- صلى الله عليه وسلم- ، وهي: الماشية والزروع، الثمار، الذهب والفضة، عروض التجارة والمعدن، والركاز. وقد أجمع الفقهاء على أن الأموال الخاضعة للزكاة لا تقتصر على ما كان معروفا في عهد النبوة والعهد الراشدي،بل يضاف إلى ما سبق كافة أنواع الأموال التي استجدت في العصر الحاضر مثل : الأوراق النقدية والأوراق المالية كالأسهم والسندات، وكذلك المستخرجات من البحر، والإيرادات المكتسبة من العقارات المؤجرة ونحوها.وإجمالا يمكن تقسيم زكاة الأموال إلى قسمين:

- زكاة الأصول الرأسمالية(الثروات)، وتشمل: الثروة الحيوانية(الأنعام)، الثروة النقدية، الثروة التجارية (عروض التجارة)، الأوراق النقدية(الأسهم والسندات).
- زكاة دخول الأصول الرأسمالية، وتشمل :الثروة الزراعية، الثروة المعدنية والبحرية، المنتجات الحيوانية، المستغلات، الرواتب والمهن الحية. وتبقى زكاة الفطر، وإن كانت تختلف عن زكاة الأموال، قسما ثالثا للزكاة [6].

ج)- مصاريف الزكاة الثمانية: وتتلخص مصارف الزكاة التي حددها القرآن الكريم فيما يلي [7]:

---

[1] مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري "إبن الأثر"، النهاية في غريب الحديث والأثر، الجزء الثاني، مؤسسة اسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع، قم، ايران، دون ذكر سنة الطبع، ص307.

[2] سورة الشمس، مكية، رقمها 91، الآية رقم:9.

[3] محمود عبد العال، المعالجة المحاسبية لأدوات التمويل الإسلامي، دار القلم للنشر والتوزيع،ط1 ،دبي، الإمارات العربية المتحدة،2013 ، ص 189-190.

[4] حسين محمد سمحان و موسى عمر مبارك،محاسبة المصارف الإسلامية في ضوء المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية،دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط 2،2011، عمان، الأردن، ص367.

[5] محمد منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي –دراسة تحليلية للفعالية الاقتصادية في مجتمع يتبنى النظام الإسلامي-،دار القلم، ، ط1، الكويت، 1979، ص110.

[6] موسى كاسحي، دور الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية،مقال منشور في: مجلة الشريعة والاقتصاد، مجلة دورية أكاديمية متخصصة محكمة نصف سنوية، العدد الحادي عشر (11)، جوان2017، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، ص 217.

[7] كمال خليفة أبو زيد، و أحمد حسين علي حسين، دراسات نظرية وتطبيقية في محاسبة الزكاة، دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2002، ص 13.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

✔الفقراء: هم ذو الحاجة والفاقة اللذين لا يجدون كفايتهم مما لا غنى عنه من غذاء وشراب ومسكن وحرفة.ونحو ذلك.

✔المساكين: هم الفقراء اللذين يتعففون عن السؤال، فالمسكين هو الذي لا يجد غنى يغنيه، ولا يفطن له فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس.

✔العاملين عليها: هم اللذين يوليهم الإمام أو نائبه العمل على جمعها من الأغنياء، (وهم:الجباه- والحفظة- والكتبة لديوانها).

✔المؤلفة قلوبهم: هم الجماعة الذين يراد تأليف قلوبهم وجمعها على الإسلام أو تثبيتها عليه، لضعف إسلامهم، أو كف شرهم عن المسلمين، أو جلب نفعهم في الدفاع عنهم.

✔في الرقاب: وهم العبيد الأرقاء يشترون بمال الصدقة لفك رقابهم ويعتقون.

✔الغارمين: وهم اللذين تحملوا الديون وتعذر عليهم أداؤها.

✔في سبيل الله: أي الطريق الموصل إلى مرضاته من العلم والعمل.

✔ابن السبيل:وهو المسافر المنقطع عن بلده وحدث فقر عارض، يعطى له من الصدقة ما يستعين به على تحقيق مقصده. ويشترط أن يكون سفره في طاعة أو في غير معصية.

ثانيا: الوقف:

أ)- مفهوم الوقف: الوقف في اللغة: هو الحبس والمنع عن التصرف، وهو مصدر وقف الثلاثي، يقال وقفت الدابة، أي حبستها، ولا يقال أوقفت، لأنها لغة رديئة، وهو اللفظ الشائع عند العامة، ويطلق الوقف ويراد به الموقوف، ولذا جاز جمع الوقف على أوقاف و وقوف، ويعبر عن الوقف بالحبس وقد يعبر عنه بالتسبيل وكلها بمعنى واحد[1]. وقد ذكر الفقهاء تعريفات مختلفة للوقف تبعا لآرائهم في مسائله الجزئية، إلا أن أشمل تعريف للوقف هو (تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة)، وتحبيس من الحبس بمعنى المنع، ويقصد به إمساك العين ومنع تملكها بأي سبب من أسباب التمليك، والأصل هو العين الموقوفة، أما تسبيل المنفعة، فهو إطلاق فوائد العين الموقوفة وعائداتها للجهة المقصودة من الوقف والمعنية به[2].

ب)- مشروعية الوقف: إن الوقف من القربات التي يتقرب بها العبد من الله سبحانه وتعالى، مندوب فعله، دلّت على مشروعيته نصوص عامة من القرآن الكريم و بيّنته أحاديث نبوية شريفة، وأقدم على فعله الصحابة، والدليل على ذلك ما يلي[3]:

---

[1] الامام العلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الافريقي المصري، لسان العرب، المجلد 15، دار صادر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، دون ذكر سنة الطبع، ص264.

[2] أحمد عبد الصبور عبد الكريم أحمد، دور الوقف في تخفيف العبء عن الموازنة العامة – دراسة مطبقة على الموازنة المصرية-، مقال منشور في مجلة: أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد الثالث عشر جوان 2013، مجلة علمية محكمة سداسية، تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية علوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، ص324.

[3] سايب الجمعي و/ هيباوي عبد الرحمن، دور مؤسستي الوقف والزكاة في تمويل الجمعيات الخيرية الناجحة – جمعية كافل اليتيم بريكة أنموذجا- ، مقال منشور في مجلة: الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 7 العدد4/ 01 أكتوبر2018، مجلة دولية علمية أكاديمية محكمة سداسية متخصصة، تصدر عن معهد الحقوق والعلوم السياسية بالمركز الجامعي أمين العقال الحاج موسى أق أخموك لتامنغست ، الجزائر، ص 317- 318.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

* **أدلة مشروعية الوقف من القرآن الكريم** :إن مشروعية الوقف ثابتة بالقرآن من حيث دخوله في عموم الآيات الدالة على الإنفاق والصدقات وأعمال البر والإحسان، ومنها قوله تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ**﴾[1]. وكذا قوله تعالى: ﴿ **لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ**﴾[2].

* **أدلة مشروعية الوقف من السنة:** لقد دلّت السنة النبوية الشريفة القولية منها والفعلية على مشروعية الوقف واستحباب القيام به، نذكر منها حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أنّ عمر بن الخطاب أصاب أرضا بخيبر، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم- يستأ مره فيها، فقال:{ يا رسول الله، إنّي أصبت مالاً بخيبر، لم أصبْ مالا قطُّ هو أنفس عندي منه فما تأمرني به ؟فقال إنْ شئت حبَست أصلها وتصدّقت بها، قال فعمل بها عمر على أن لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث، وتصدّقَ بها للفقراء وفي القُربى، وفي الرِّقاب، وفي سبيل الله وابن السبيل، والضَّيف لا جناح على من وليَها أن يأكُلَها بالمعروفِ أويُطعِمَ غير متموِّلٍ}[3]. وقال ابن حجر: "وحديث عمر هذا أصل في مشروعية الوقف"، وذكر أن هذه الصدقة هي أول صدقة كانت في الإسلام.

* **أدلة مشروعية الوقف من الإجماع:** لقد أجمع فقهاء الأمة الإسلامية على مشروعية الوقف، فعن جابر رضي الله عنه قال: " لم يكن أحد من أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم- ذو مقدرة إلا وقف..." .

ج)- أنواع الوقف وأقسامه: تتعدد أنواع الوقف بتعدد أقسامه، ويمكن إجمال ذلك من خلال[4]:

✓ **الوقف الخيري** : **Philanthropic** هو: ما يخصص من عقارات وأموال لوجوه البر المتنوعة من رعاية صحية، وثقافية، وتعليمية، واجتماعية وأمنية وغيرها. والتي تؤدي الوظيفة التكافلية الجماعية.

✓ **أما الوقف الخاص أو الذري:** ويسمى أحيانا بالأهلي، **Family Posterity Trust** فهو ابتكار إسلامي محض، ويشمل الموارد الوقفية المرصودة لتحقيق المنافع لأشخاص بأعيانهم.كأن يكون على الأسرة والأولاد والذرية من بعدهم.

✓ **أما الوقف المشترك** :هو ما خص الواقف جزءا من منافعه وخيراته بذريته وترك جزءا آخر لوجوه البر العامة . فإنشاء وقف إسلامي هو أشبه ما يكون بإنشاء مؤسسة اقتصادية **EconomicCorporation** ذات وجود دائم .فهو عملية تتضمن الاستثمار للمستقبل والبناء للثروة الإنتاجية من أجل الأجيال القادمة، لتوزع خيراتها في المستقبل على شكل منافع وخدمات أو إيرادات وعوائد .كل ذلك يجعل وقف كل من الأسهم، والحصص أو الوحدات في الصناديق الاستثمارية، والودائع الاستثمارية في البنوك الإسلامية من أهم الأشكال الحديثة للوقف التي تنسجم مع حقيقة المضمون الاقتصادي للوقف الإسلامي. وإذا نظرنا إلى طبيعة ثمرات أو منافع أو إنتاج الثروة الموقوفة، فإنه يمكن تقسيم الأموال الوقفية إلى نوعين هما:

---

[1] سورة البقرة، مدنية، رقمها: 2، الآية رقم: 267.

[2] سورة آل عمران، مدنية، رقمها: 3، الآية رقم: 92.

[3] رواه صحيح البخاري رقم الحديث: (2772)، ورواه صحيح المسلم رقم الحديث: 1632)

[4] ساري سهام و/ ميلود زنكري، تفعيل دور مؤسسة الأوقاف في دعم التنمية المستدامة، مقال منشور في مجلة: أبحاث ودراسات التنمية، المجلد 4 العدد 2 جوان 2018، مجلة علمية دولية محكمة سداسية تصدر عن مخبر الدراسات والبحوث في التنمية الريفية عن جامعة محمد البشير الإبراهيمي ، برج بوعريريج، الجزائر، ص 41.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- أموال تنتج خدمات استهلاكية مباشرة للغرض الموقوفة عليه، مثال ذلك المدرسة والمستشفى ودار الأيتام، والمسكن المخصص لانتفاع الذرية. و هذا النوع من الوقف يمكن أن يكون غرضه وجهاً من وجوه الخير العامة كالمدرسة للتعليم، أو وجهاً من وجوه البر الخاصة كمسكن الذرية. ولنطلق على هذا النوع من الأموال الوقفية اسم **الوقف المباشر**.
- أما النوع الثاني من أموال الوقف فهو ما قصد منه الاستثمار في إنتاج أية سلع وخدمات مباحة شرعا، تباع في السوق، لتنفق عوائدها الصافية أو أرباحها على أغراض البر التي حددها الواقف، سواء أكانت دينية أو خيرية عامة أم أهلية خاصة (ذرية). ولنطلق على هذا النوع من الأوقاف اسم **الأوقاف الاستثمارية**.

ثالثا: الصكوك المالية الإسلامية:

أ)- تعريف الصكوك الإسلامية: يمكن تعريف الصكوك الإسلامية بأنها:

- عرفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الصكوك الإسلامية بأنها عبارة عن :" وثائق مالية متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في ملكية موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله"[1].
- أما المجمع الفقهي الإسلامي الدولي فقد عرف الصكوك الإسلامية بأنها :" إصدار لوثائق أو شهادات مالية متساوية القيمة، تمثل حصصا شائعة في ملكية موجودات (أعيان ، أو منافع ، أو حقوق، أو خليط من الأعيان والمنافع والديون) قائمة فعلا، أو سيتم إنشاؤها من حصيلة الاكتتاب ، وتصدر وفق عقد شرعي ، وتأخذ أحكامه"[2].
- وعليه تعرف الصكوك الإسلامية : **بأنها صكوك يتم إصدارها من قبل مؤسسات مالية باعتبارها مضاربا في رأسمال مشروع معين مقابل حصة شائعة، أو شركات متعددة تشارك في الربح المتوقع أو الخسائر المحتملة، أو باعتبارها وكيلا بجعل مقابل أجر معين محدد مسبقا وتتميز بآجال متفاوتة وبقدرة مختلفة على التداول.**

ب)-خصائص الصكوك الإسلامية: تتميز الصكوك الإسلامية عن غيرها من الأوراق المالية، ويمكن تلخيصها فيما يلي[3]:

- ✓ من حيث الطبيعة والشكل القانوني: يمثل الصك حصة شائعة في ملكية حقيقية (موجودات مخصصة للاستثمار أعيانا أو منافع أو خدمات)، يصدر بفئات متساوية القيمة لإثبات حق مالكه فيما يمثل الصك من حقوق والتزامات مالية.
- ✓من حيث الأرباح والعوائد: تشترك الصكوك في استحقاق الربح بنسبة محددة وتحمل الخسارة بقدر الحصة التي يمثلها الصك ، ويمنع حصول صاحبه على نسبة محددة مسبقا من قيمته الاسمية أو على مبلغ مقطوع.

---

[1] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعيار الشرعي رقم 17 " صكوك الإستثمار"، البحرين 2010، ص238.

[2] قرومي حميد، بهياني رضا، فعالية الصكوك الإسلامية كإحدى منتجات الصناعة المالية الإسلامية المبتكرة في تمويل التنمية الاقتصادية، مقال منشور في: مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية،مجلة دورية دولية علمية محكمة ومفهرسة، المجلد 9، العدد3، 30 ديسمبر2018، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، جامعة لونيسي علي، جامعة البليدة، الجزائر، ص322.

[3] حسيبة سميرة، دور الابتكار المالي في تطوير الصيرفة الإسلامية: الصكوك الإسلامية – أنموذجا-، مقال منشور في: مجلة الشريعة والاقتصاد، مجلة دورية أكاديمية متخصصة محكمة نصف سنوية، العدد العاشر (10)، ديسمبر 2016، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر،ص 325-326.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

✓ من حيث المخاطرة والضمان: يلزم حامل الصك صاحبه بتحمل مخاطر الاستثمار كاملة، ولا ضمان لرأس مال حاملي الصكوك.

✓ من حيث الالتزام بالضوابط الشرعية: يصدر الصك على أساس عقد شرعي، ويأخذ أحكامه، كما يلتزم بالضوابط الشرعية عند التداول، إضافة إلى تخصيص حصيلة الاكتتاب للاستثمار في مشروع يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

✓ تحمل أعباء الملكية: يتحمل حامل الصك كافة الأعباء المترتبة على ملكية الموجودات، سواء كانت مصاريف استثمارية أو هبوطا في القيمة، أو مصروفات الصيانة أو اشتراكات التأمين.

✓من حيث التمثيل القانوني: تنشأ هيئة ذات شخصية مستقلة مملوكة لحاملي الصكوك، لتمثيلهم مع الجهات الأخرى باعتبارهم أرباب المال.

ج)- أنواع الصكوك الإسلامية:أشارت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية إلى وجود أكثر من أربعة عشرة نوعا من الصكوك الإسلامية، غير أن الصكوك الأكثر انتشارا يمكن حصرها في الأنواع التالية:

*صكوك المضاربة:وهي" أوراق مالية تعرض للاكتتاب على أساس قيام الشركة المصدرة بإدارة العمل على أساس المضاربة، ويمثل فيها الملاك أصحاب رأس المال، بينما المستثمر يمثل عامل المضاربة، ويحصل مالكوها على نسبة شائعة من الربح، وتتوافر فيها شروط عقد المضاربة من الإيجاب والقبول، ومعلومية رأس المال ونسبة الربح" [1].وتأخذ صكوك المضاربة العديد من الصور كصكوك المضاربة المطلقة، صكوك المضاربة المقيدة وصكوك المضاربة المستردة بالتدرج وصكوك المضاربة القابلة للتحويل[2].

*صكوك المشاركة: وهي"عبارة عن وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب في إنشاء مشروع استثماري، ويصبح موجودات المشروع ملكًا لحملة الصكوك، وتدار الصكوك على أساس عقد المشاركة بتعيين أحد الشركاء لإداراتها بصيغة الوكالة بالاستثمار"[3]. ولصكوك المشاركة العديد من الأنواع كصكوك المشاركة المستمرة والمؤقتة وصكوك المشاركة في مشروع معين والإدارة لمصدرها، وصكوك المشاركة في مشروع معين تكون الإدارة لجهة أخرى.

*صكوك الإجارة: هي عبارة عن وثائق متساوية القيمة تمثل حصة شائعة في ملكية أعيان أو مناف أو خدمات في مشروع استثماري يدر دخلا، والغرض منها هو تحويل الأعيان والمنافع والخدمات التي يتعلق بها عقد الإجارة إلى أوراق مالية أو صكوك قابلة للتداول في الأسواق الثانوية[4]، ويتم توزيع عائد الإجارة على الملاك حسب حصص ملكيتهم، وهي قابلة

---

[1] بوشلاغم نور الدين، وحاكمي بوحفص، الصكوك الإسلامية كبديل شرعي لأدوات الدين في التمويل و التنمية، مقال منشور في مجلة: أبعاد اقتصادية، المجلد (7) العدد(1)، 30-06-2017، تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، ص317.

[2] زياد الدماغ ، "دور الصكوك الإسلامية في دعم قطاع الوقف الإسلامي "، المؤتمر العالمي بعنوان:" قوانين الأوقاف وإداراتها-وقائع وتطلعات"، الإسلامية العالمية المنعقد يوم: 22 أكتوبر 2009 ، ماليزيا، ص8.

[3] حيدر يونس الموسوي ، المصارف الإسلامية – أداءها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية، دار اليازوري للطبع والنشر والتوزيع، ط1، 2011 ، ص 127.

[4] بن عمارة نوال، الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية- تجربة السوق المالية الإسلامية الدولية (البحرين)-،مقال منشور في مجلة: مجلة الباحث، المجلد (9)، العدد (9)، 01-06-2011، تصدر عن جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، ص256.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

للتداول وتقدر قيمتها حسب قيمتها السوقية، ويمكن أن تطفأ قيمة الصكوك بنقل ملكيتها للمستأجر أو طرف ثالث، وذلك يكون بالإجارة المنتهية بالوعد بالتمليك. وتنقسم صكوك الإجارة إلى 4 أنواع: (صكوك التأجير المنتهي بالتمليك، صكوك التأجير التمويلي، صكوك التأجير التشغيلي، صكوك الإجارة والأعيان) [1].

* صكوك المرابحة: "وهي عبارة عن وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة المرابحة، وتصبح سلعة المرابحة مملوك لحملة الصكوك"[2]. والهدف من إصدار صكوك المرابحة هو تمويل عقد بيع بضاعة مرابحة، كالمعدات والأجهزة، فتقوم المؤسسة المالية بتوقيعه مع المشتري مرابحة نيابًة عن حملة الصكوك، وتستخدم المؤسسة المالية حصيلة الصكوك في تملك بضاعة المرابحة وقبضها قبل بيعها مرابحة[3].

* صكوك الاستصناع : هي صكوك تطرح لجمع مبلغ لإنشاء مبنى أو صناعة آلة أو معدات مطلوبة من مؤسسة معينة بمبلغ يزيد عن المبلغ اللازم لصناعتها، وحقوق حملة الصكوك تتمثل فيما دفعوه ثمنا لهذه الصكوك إضافة إلى الربح الذي يمثل الفرق بين تكلفة الصناعة وثمن البيع[4].فالمصدر لصكوك الاستصناع هو الصانع (البائع) والمكتتبون فيها هم المشترون للعين المراد صنعها، وحصيلة الاكتتاب هي تكلفة المشروع، ويملك حملة الصكوك العين المصنوعة، ويستحقون ثمن بيعها أو ثمن بيع العين المصنوعة في الاستصناع الموازي إن وجد. وتتحدد آجال صكوك الاستصناع بالمدة اللازمة لتصنيع العين المبيعة استصناعًا وقبض الثمن وتوزيعه على حملة الصكوك[5].

* صكوك السلم : تمثل ملكية شائعة في رأسمال السلم لتمويل شراء سلع يتم استلامها في المستقبل ثم تسوق على العملاء ويكون العائد على الصكوك هو الربح الناتج عن البيع، ولا يتم تداول هذه الصكوك إلا بعد أن يتحول رأس المال إلى سلع ، وذلك بعد استلامها وقبل بيعها، وتمثل الصكوك حينها ملكية شائعة في هذه السلع. وتعتبر صكوك السلم أداة متميزة لجذب الموارد المالية للحكومات والشركات والأفراد الذين يعملون في إنتاج زراعي أو صناعي أو تجاري، فمن ثمن بيع بضاعة آجلة يستطيع المنتج أن يمول عمليات الإنتاج[6].

* صكوك المزارعة: وتحمل هذه صكوك قيما متساوية يصدرها مالك الأرض الزراعية بغرض تمويل تكاليف الزراعية بموجب عقد المزارعة ويتشارك حملتها في المحاصيل المنتجة بحسب الاتفاق المذكور في العقد. المصدر لهذه الصكوك هو صاحب

---

[1]Monzer kahf ," The Use of Assets Ijara Bonds For Bridging The Budget Gap", Islamic Economic Studies,IRTI, Islamic Development Bank, Jeddah,Vol: 4, No: 2, May 1997,p:82.

[2]عمر عبو، دور الصكوك الإسلامية في تنشيط سوق الأوراق الماليزية، مقال منشور في: مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، مجلة دورية دولية محكمة ، العدد18جوان2017، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، ص 53.

[3] بوشلاغم نور الدين، وحاكمي بوحفص، مرجع سابق، ص 318.

[4]Muhammad Ayub, "Securitization Sukuk and Fund Management Potential to be Realized by Islamic Financial Institutions",p:353, consulté (27-10-2019). www.kantakji.com/fiqh/Files/Markets/m151.pdf.

[5] هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مرجع سابق، ص314.

[6]بن عمارة نوال، مرجع سابق، ص257.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الأرض مالكها أو مالك منافعها، والمكتتبون فيها هم المزارعون في عقد المزارعة (أصحاب العمل بأنفسهم أو بغيرهم) وحصيلة الاكتتاب هي تكاليف الزراعة.

*صكوك المساقاة: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في سقي أشجار مثمرة والإنفاق عليها ورعايتها، يكون لحملة الصكوك حصة في المحصول وفق ما يحدد في العقد، يصدر هذه الصكوك مالك الأشجار أما المكتتبون هم المساقون في عقد المساقاة وحصيلة الاكتتاب هي تكاليف العناية بالشجر.

* صكوك المغارسة: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في غرس الأشجار وفي ما يتطلبه هذا الغرس من أعمال ونفقات على أساس عقد المغارسة ويصبح لحملة الصكوك حق في الأرض والغرس، يصدر هذه الصكوك صاحب الأرض الصالحة للغرس والمكتتبون هم المغارسون في عقد المغارسة، أما حصيلة الاكتتاب هي تكاليف غرس الأشجار[1].

2- التنمية المستدامة من منظور الاقتصاد الإسلامي:

لقد سبق الإسلام كل فكر متقدم في معالجة قضايا البيئة والتنمية، وإن لم يكن مصطلح التنمية موجود بلفظه، فقد وجد بألفاظ عديدة مترادفة، في كثير من نصوص القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، وكتابات علمائه، مثل "التعمير" و"العمارة" و"الحياة الطيبة" و"التثمير". فمصطلح التنمية في عصرنا الحالي يقترب من مصطلح العمران في الاقتصاد الإسلامي، فالعمران تعني: العمل بشرع الله لتحقيق الكفاية والكفاءة للجميع للوصول إلى نمو مستمر للطيبات، وذلك بالاستخدام الأمثل لكل ما سخر الله لنا من موارد لقوله تعالى: ﴿ **هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا**﴾[2]. وقوله تعالى أيضا: ﴿ **مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً**﴾[3]. وقد أشار عدد من الكتاب إلى أن النظرة الإسلامية للتنمية (العمران) هي نظرة شاملة تتضمن جميع نواحي الحياة المادية والروحية والخلقية، وترتكز على بناء الإنسان كمحور للعملية التنموية، فالإنسان محورها وهدفها بوصفه الكائن الوحيد في هذا الكون القادر على إحداث تغيير وتطوير، والقيام بعملية تنموية لما في الكون، وذلك بما اختصه به الله سبحانه وتعالى عن بقية الكائنات. فالإسلام حرب السلوك السيئ، مثل الكسل والإتكالية، وعدم السعي الذي ينتج عنه التخلف والفقر وهما معيقا لأي عملية تنموية وعمرانية[4]. وعليه تتصف عملية التنمية وفقا لهذا لهذا المنهج بالاستمرارية أو الاستدامة المستمدة من استمرارية الإنسان في عبادة الخالق تبارك وتعالى: ﴿**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنْسَ لِيَعْبُدُونِ**﴾[5]. وقال أيضا: ﴿**قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي للهِ رَبِّ العَالَمِينَ** ﴾[6].وفي ذلك يقول الأصوليون: إن البناء على المقاصد الأصلية يصير تصرفات المكلف كلها عبادات، سواء كانت من قبيل العبادات أو

---

[1] رفيق يوسفي و بهلول لطيفة، فعالية البديل الشرعي في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة – قراءة في التجربة الماليزية ومحاولة الاستفادة منها في الجزائر،مقال منشور في: مجلة نماء الاقتصاد والتجارة، مجلة علمية دورية دولية محكمة، عدد خاص المجلد رقم:01، أفريل 2018، تصدر عن: جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، الجزئر، ص 260.

[2] سورة هود، مكية، رقمها 11، الآية رقم:61.

[3] سورة النحل، مكية، رقمها 16، الآية رقم:97.

[4] سائد أبو بهاء ، التنمية من منظور إسلامي، دنيا الوطن ، مقال منشور على الموقع الالكتروني: http://pulpit.alwatanvoice.com ، تاريخ التحميل: (2019/05/29 على الساعة:03:45).

[5] سورة الذريات، مكية، رقمها 51، الآية رقم:56

[6] سورة الأنعام، مكية، رقمها 6، الآية رقم: 162.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

العادات[1].

☜ فالتنمية من منظور إسلامي تعني:"عملية تطوير وتغيير قدر الإمكان نحو الأحسن، وبشكل مستمر وشامل لقدرات الإنسان ومهاراته المادية والمعنوية، تحقيقا لمقصود الشارع من الاستخلاف في الأرض، برعاية أولي الأمر، ضمن تعاون إقليمي وتكامل أممي، بعيدا عن أي نوع من أنواع التبعية"[2].

2-1 تعريف التنمية المستدامة من المنظور الإسلامي: يمكن تعريف التنمية المستدامة بأنها: " طلب عمارة الأرض والتمسك بعقيدة الإسلام – عقيدة التوحيد والربوبية والاستخلاف- في طلب عمارة الأرض وفق شرع الله بالقيام بالنشاط الإنتاجي المفضي للكسب الحلال في مناخ اقتصادي واجتماعي يتوفر فيه الإيمان والتقوى وسيادة القيم الإسلامية، وتجنب الحرام والاستغفار من ارتكابه، مما يرسل السماء مدرارا ويزيد المال والبنين والزرع والماء، فيحقق الكفاية والحياة الطيبة لأفراد المجتمع رجالا ونساء وشبابا وطلابا)[3]. تعتبر التنمية المستدامة في المنظور الإسلامي عملية متعددة الأبعاد، تعمل على تحقيق التوازن بين أبعاد التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبعد البيئي، وتهدف إلى الاستغلال الأمثل للموارد والأنشطة البشرية القائمة عليها من منظور إسلامي. ويؤكد هذا المنظور على أن الإنسان مستخلف في الأرض، له حق الانتفاع بمواردها دون حق ملكيتها، ويلتزم في تنميتها بأحكام القرآن والسنة النبوية، على أن يراعي في عملية التنمية الاستجابة لحاجات الحاضر، دون إهدار حق الأجيال اللاحقة، ووصولا إلى الارتقاء بالجوانب الكمية والنوعية للإنسان[4]. ويلاحظ من هذا التعريف أنه يتضمن ثلاثة عناصر أساسية للتنمية المستدامة، وهي[5]:

- ✓ أنها عملية متعددة الأبعاد، تقوم على التخطيط والتنسيق بين خطط التنمية الشاملة وبعدها البيئي.
- ✓الاستغلال الأمثل للموارد من منظور إسلامي.
- ✓ضمان حق الأجيال الحاضرة واللاحقة في الموارد الطبيعية، والارتقاء بالجوانب الكمية والنوعية للموارد والإنسان.

2-2 أسس التنمية المستدامة من المنظور الإسلامي: إن التنمية المستدامة من المنظور الإسلامي هي تنمية شاملة متوازنة ترتكز على مبدأ العدالة والحرية والتكافل الاجتماعي بحيث أنها نابعة من الإنسان نفسه باعتباره مستخلفا في هذه الأرض. ولذا وجب عليه المحافظة عليها وينمي بيئته اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا وثقافيا في إطار أبعاده الروحية والأخلاقية والحضارية، وبالتالي فإنها ترتكز على الأسس التالية:

---

[7] عبد الحميد الغزالي، حول المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ط1 ، المنصورة، مصر، 1989، ص63-64.

[1] صليحة عشي، التنمية المستدامة في المنهج الإسلامي، ورقة بحثية مقدمة إلى: الملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، المنعقد يومي 03- و04 ديسمبر 2012، جامعة قالمة، الجزائر، ص140.

[2] صليحة عشي، مرجع سابق، ص146 .

[3] المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم الثقافية – الإيسيسكو-، العالم الإسلامي وتحديات التنمية،للمزيد ارجع للموقع الالكتروني: http://www.isesco.org.ma و http://elmeda.net تاريخ التحميل: (2019/02/12 على الساعة:08:56).

[4] منظمة الإيسيسكو، نفس المرجع.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

+ الديمومة (الاستدامة في التنمية) حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:((إنْ قامتِ السَّاعةُ وَفِي يدِ أحدكُم فَسِيلةً فإنِ اسْتطَاعَ أن لا تقومَ حتَّى يغْرِسَهَا فلْيغرِسْهَا)) [1] فله ذلك أجر.

+ الإنسان هو محور التنمية وحامل الأمانة من خالقه لأنه مستخلف في هذه الأرض.

+ الطبيعة بما فيها من موارد سخرها الله للإنسان لتلبية حاجاته الحياتية، والإنسان مطالب بعمارتها والمحافظة عليها بما في ذلك الهواء والمناخ والماء والبحر، وصون توازنها البيئي من خلال عدم الإسراف في استهلاك تلك الموارد بقدر تلبية حاجته، وعدم إدخال تغيير جوهري في عناصرها.

+ للإنسان حق الاستفادة واستغلال الموارد لمدة محدودة دون ملكيتها. قال الله تعالى:﴿ **وَلَكُمْ فِي الأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ**﴾[2].

+ محدودية الانتفاع بالموارد تعطي حق الأجيال القادمة الاستفادة بتلك الموارد كذلك. وبهذا تكون كل أبعاد التنمية المستدامة قد جسدها وحث عليها ديننا قبل أربعة عشر قرنا مضت[3].

2- 3 أبعاد التنمية المستدامة من منظور الاقتصاد الإسلامي: إن الأبعاد التي تستهدفها التنمية المستدامة جسدها الاقتصاد الإسلامي في منهجه لأنه لا يفصل بين البعد المادي والروحي للإنسان. وتتجلى ذلك من خلال العلاقة الثلاثية التي يتميز بها الإنسان كبعد أول في تحقيق التنمية المستدامة، فالتنمية تنبع من الإنسان نفسه وليس مجرد تنمية الموارد الاقتصادية المتاحة لإشباع حاجياته، على عكس النظم الوضعية التي تنطلق من الثنائية (بين الإنسان والطبيعة، وبين الإنسان والإنسان)، وهي[4]:

– **العلاقة بين الإنسان وخالقه:** يجسد البعد الإيماني التعبدي فلا يمكن أن تكون بين الإنسان وربه علاقة مادية بحتة.

– **العلاقة بين الإنسان والطبيعة:** وهو يجسد البعد البيئي الذي لا يبتعد عن البعد الإيماني، فالإنسان بحاجة للطبيعة لتلبية حاجياته ورغباته، والطبيعة بحاجة للإنسان لأنها تحتاج إلى من ينظفها ويزهرها ولا يتلف خيراتها لتحافظ على توازنها. فإذا تمعنا فنجد أن التطور في الاقتصاد الإسلامي اعتمد على التطور الزراعي والتبادل التجاري، فقد ركزت التنمية على الجانب الزراعي الذي كان له دورا كبيرا في التطور الاقتصاد في الاقتصاد الإسلامي حيث زادت موارد الخراج نتيجة التطور الزراعي

---

[5] رواه صحيح المسلم رقم الحديث: (371).

[1] سورة البقرة، مدنية، رقمها 2، الآية رقم: 36.

[2] السعيد دراجي، التنمية المستدامة من منظور الاقتصاد الإسلامي،ورقة بحثية مقدمة على: الملتقى العلمي الدولي حول: سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، المنعقد يومي: 20- 21 نوفمبر 2012،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالتعاون مع مخبر الجامعة، المؤسسة والتنمية المحلية المستدامة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، ص9-10 .

[3] يحياوي الهام وبوكميش لعلى و بوحديد ليلى، المصارف الإسلامية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، مقال منشور في: مجلة الحقيقة للعلوم الإنسانية والاجتماعية،مجلة علمية محكمة فصليا العدد 38، تاريخ النشر: سبتمبر 2016،تصدر عن: جامعة أحمد دراية، أدرار، الجزائر، ص566-567.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولاتساع الأراضي الخصبة بفضل الفتوحات الإسلامية. واعتمد التطور الزراعي على زيادة مردود إنتاج الأرض وتطوير أساليب الري وإصلاح الأراضي.

– **العلاقة بين الإنسان والإنسان:** وهو يجسد البعد التعاملي الأخلاقي. فالإنسان لا يستطيع إشباع حاجاته إلى من خلال أعمال الآخرين. ومن هنا فإن الكل مكمل وبالتالي فالإنتاج هو عملية اجتماعية بين الفرد والمجتمع أي ينتج الإنسان له ولغيره ليحافظ من خلالها على التماسك الاجتماعي والعدالة الاجتماعية.

3- دور آليات السياسة المالية الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة:

3-1 دور الزكاة في تحقيق التنمية المستدامة: إن القيام بالعملية التنموية والنجاح في عمارة الأرض يتطلب تضافر كل من الإمكانات البشرية والمادية، وللزكاة دورها التنموي من خلال مواردها و مصارفها، ذات الأثر التنموي المباشر وغير المباشر على مستوى النشاط الاقتصادي[1]، بحيث تعبر الزكاة عن ذلك النظام المالي الإسلامي الرباني الذي يسعى إلى تحقيق وتكريس المبادئ والأبعاد التي تقوم عليها عملية التنمية المستدامة، وذلك من خلال مايلي:

أ)- الزكاة والاستهلاك: تعتبر الزكاة مدفوعات تحويلية من الأغنياء للفقراء، فهي تقوم بعملية نقل وحدات من دخول الأغنياء إلى الفقراء، ومن المعلوم أن الأغنياء يقل عندهم الميل الحدي للاستهلاك، أما الفقراء فعلى العكس يزيد عندهم الميل الحدي للاستهلاك، ويترتب على ذلك نتيجة هامة وهي أن حصيلة الزكاة سوف توجه إلى طائفة من المجتمع يزيد عندها الميل الحدي للاستهلاك، وهذا يؤدي بدوره إلى زيادة الطلب الفعال الأمر الذي يترتب عليه زيادة في الإنتاج[2]، ولكن الزيادة في الإنتاج المتوقعة تكون لزيادة إنتاج سلع الاستهلاك الضرورية التي يستخدمها الفقراء والمساكين، وهكذا يكون التخصيص كميًا بالتأثير على حجم الموارد المتجهة نحو الاستهلاك ويكون التخصيص نوعيا بالتأثير على نوع السلع المنتجة[3].

ب)- الزكاة كحافز للاستثمار: إن انعكاس الزكاة على الاستثمار يظهر أثره في أكثر من زاوية والتي سنوضحها فيما يلي[4]:

✓تحصيل الزكاة من أصحابها من شأنه دفع هؤلاء وتحفيزهم إلى استثمار أموالهم حتى لا تأتي عليها الصدقة، ولهذا أمرنا رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم بأن يتجروا في أموال اليتامى حتى لا تأكلها الصدقة، فيقول عليه أزكى الصلاة والسلام: **"ألا من ولي يتيمًا له مال فليتجر به حتى لا تأكله الصدقة"**[5].

---

[1] جمال لعمارة، ودلال بن طبي/ ومسعودة نصبة،مداخلة بعنوان: الزكاة وتمويل التنمية المحلية، ضمن الملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات – دراسة حالة الجزائر والدول النامية- المنعقد يومي:21-22 نوفمبر 2006، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، ص8-9.

[2] عزيزة بن سمينة، و طبني مريم، الزكاة كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الدول العربية، مقال منشور في: مجلة آفاق للعلوم الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية، مجلة دولية علمية محكمة فصلية المجلد (1) العدد 1، تاريخ النشر:01جانفي 2016، تصدر عن جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، ص319.

[3] عزيزة بن سمينة، و طبني مريم، مرجع سابق،ص 319- 320.

[4] علاء الدين عادل الرفاتي، الزكاة ودورها في الاستثمار التمويلي،ورقة بحثية مقدمة إلى: المؤتمر العلمي الأول: الاستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التمويل وتحديات المعاصرة، غزة، فلسطين، 2005، ص 8- 9.

[5] رواه الترمذي رقم الحديث: (641) وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

✓إنفاق الفقراء للزكاة في شراء احتياجاتهم من السلع والخدمات يزيد من تيار الاستهلاك وهذا معناه زيادة الطلب الكلي، وهذا بدوره يدفع أصحاب المشروعات إلى التوسع في استثماراتهم لتغطية الزيادة في الطلب.

✓تعتبر الزكاة كوسيلة لمنع تركز الثروة في يد فئة قليلة وبقاء رأس المال مرهون في يد القلة من أفراد المجتمع والتي تتحكم في استثماره بدون منافسة يعطل هذا المال عن كثير من الاستثمار، أما إذا توفر المال وتم انتشاره في أيدي معظم الناس زاد الحافز للاستثمار والبحث عن مشروعات إنتاجية مربحة وزادت جدية أصحاب الثروة في ذلك، نتيجة لزيادة المنافسة بين رؤوس الأموال على تنفيذ المشروعات، وهذه الصورة لا تكون موجودة في ظل تركز الثروة، ويقوم أصحاب رؤوس الأموال بالمشروعات الاحتكارية لعدم وجود من ينافسهم من قطاعات الاقتصاد وصناعاته مترابطة ومتداخلة، بحيث أن إنشاء مشاريع في قطاع معين يدفع إلى إنشاء مشروعات مكملة له سواء كان التأثير يؤدي إلى إقامة مشروعات توفر مستلزمات الإنتاج للمشروعات القائمة أو تقوم على أساس أن المشروعات القائمة توفر مستلزمات إنتاج تحفز مشروعات أُخرى على الاستفادة منها، بالإضافة إلى أن المضاعف والمعجل له أثر كبير في زيادة مستوى الدخل، وبالتالي مستوى الادخار فالاستثمار، وعليه فإن تمويل بعض المشروعات عن طريق الزكاة يساعد في قيام مشروعات مكملة لها.

✓كما أن الزكاة تشجع عمليات الائتمان من قبل المستثمرين لعلمهم أن الزكاة يوجه جزء كبير منها لضمان قروضهم وتسديدها في حالة عجزهم[1].

ج)- الزكاة كوسيلة لمحاربة الفقر: تصنف مشكلة الفقر على أساس أنها مشكلة اقتصادية، حيث أن الفقر هو عجز الموارد المالية سواء للفرد أو المجتمع عن الوفاء بحاجاته الاقتصادية، كما أنه مشكلة اجتماعية تصيب طائفة من أبناء المجتمع وتعجزهم عن القيام بدورهم في تنمية المجتمع ورقيه، وينظر الإسلام إلى الفقر كمشكلة اجتماعية خطيرة، تفتن المرء عن دينه وكرامته وأخلاقه، لذلك فإن الدين الإسلامي جعل مسؤولية محاربة الفقر والقضاء عليه مسؤولية المجتمع بكل ما فيه من مؤسسات وأفراد، وسن من القوانين لمنع كل ما من شأنه أن يعد استغلالا جائرا لحقوق ومصالح الناس، ولم يكن الدور الذي يتوقع من الزكاة في محاربة الفقر بأقل من ذلك، وذلك لخصوصية أن الزكاة تقدم للفقراء تحديدا، ويتم صرفها بناءا على البحث الفعلي لحالة المحتاج، بعكس برامج التنمية الاجتماعية والاقتصادية الأخرى، حيث تقوم بتخصيص المعونة للشخص بناءا على مساهماته السابقة قبل أن يصاب بالعجز أو العطل.إن مما يتوقع في حال العوز والفقر الشديد أن يصاب الفقراء بمشاعر الحقد والكراهية للمجتمع لما يتحملونه من أعباء الديون والحرمان من الحاجات الأساسية للحياة الكريمة، وهذا قد يؤدي إلى ضعف إنتاج الفرد، مما ينعكس سلبا على المجتمع، والحقد والكراهية من الآفات الخطيرة التي تنخر في كيان الفرد والمجتمع، والزكاة من أفضل أنواع العلاج لهذه الظاهرة، حيث أنها تساهم بالقضاء على الفقر ونتائجه وأضراره، فتضمن للعاجز عيشا كريما وتقضي عن الغارم دينه وتحمل ابن السبيل إلى أهله ووطنه.

د)- دور الزكاة في التعليم والبحث العلمي: بالإضافة إلى إنفاق الزكاة على استهلاك الفقراء يجوز شرعا من حيث المبدأ توظيف جزء من أموال الزكاة في مشاريع استثماري، ومنها المشاريع الاستثمارية التعليمية التي تنتهي بتمليك أصحاب

[1] عبد الله خبابة، الزكاة كإستراتيجية لتحقيق التنمية المستدامة الأخلاقية"، مقال منشور في: مجلة العلوم الإنسانية، مجلة دورية دولية علمية محكمة سداسية ومفهرسة، المجلد (8) العدد 13 ، تاريخ النشر: 06 مارس2008 ، تصدر عن: جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، ص66.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الاستحقاق للزكاة، وبالتالي يمكن إنفاق الزكاة على تعليم و تدريب طلبة العلم الفقراء أو إنفاقها في مشاريع استثمارية ذات العلاقة بالمجال البحث العلمي.

هـ)- تأثير الزكاة على المستوى الصحي للفرد: إن للزكاة دور كبير في الحد من انتشار الأمراض، والحد من معاناة المرضى، فهي تساهم في توفير الرعاية الصحية لفئات الزكاة المستحقة، وبالتالي المساهمة في إيجاد الفرد الصحيح، والمجتمع السليم من الأمراض، مما يؤدي إلى بيئة سليمة وصالحة للتنمية[1].

3- 2 دور الوقف الإسلامي في تحقيق التنمية المستدامة: للوقف دور هام وجلي في تحقيق التنمية المستدامة للدول الإسلامية خاصة وكذا دول العالم عامة، ويمكن توضيح ذلك من خلال:

أ)- أثر الوقف على البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة: إن مفهوم التنمية الاقتصادية يركز على المتغيرات الاقتصادية كالنمو الاقتصادي وتوزيع الدخل والاستثمار والمنفعة الكلية والأرباح والادخار وغيرها، ويتمثل دور الوقف في الجانب بالاقتصادي من خلال النواحي التالية:

- ✓يعمل الوقف على تعزيز الموازنة العامة للدولة من خلال تكفله بالكثير من النفقات التي تثقل كاهل الدولة مثل: إنشاء الجسور والطرق والرعاية الصحية والتعليم وكذا إقامة المصانع...وغيرها، والتي تعد في الوقت نفسه من أهم العوامل التي ترقى بالأمة إلى ركب الحضارة والتطور.
- ✓يسهم الوقف في العملية الإنتاجية والاستثمارية وفي تمويل التنمية وتوفير فرص العمل والتخفيف من عجز الموازنة وتنشيط التجارة الداخلية والاقتصادية والبنية التحتية في الكثير من المناطق، وكذلك دوره في تخطيط المدن وإنشائها [2].
- ✓يعمل الوقف على إيجاد مصادر دخل للفقراء والمساكين والعاجزين عن العمل والأرامل والأيتام وغيرهم من المحتاجين، مما يغطي حاجاتهم الأساسية، هذا ما يؤدي إلى تحسين مستوى المعيشة لهذه الفئات من المجتمع ، مما قد يزيد من إنتاجيتهم الاقتصادية.
- ✓الوقف والسلوك الادخاري: إن علاقة الوقف بالادخار واضحة من جهة إطلاقه على معنى الحبس ومنع العين الموقوفة عن أنشطة التبادل في السوق، وفي هذا السياق يقصد بالادخار حفظ الأموال الموقوفة وتخزينها وحجزها عن عمليات التداول.
- ✓يعمل الوقف على تنمية رأس المال البشري من خلال توفير يد عاملة متخصصة ومتنوعة في مجالات مختلفة، بتنويعه لأشكال الوقف والجهات الموقف عليها.

ب)- أثر الوقف على البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة:يركز مفهوم التنمية الاجتماعية على نتائج التنمية على حياة الأفراد والجماعات ومدى المساهمة في حل الكثير من المشكلات الاجتماعية، حيث أن مفهوم التنمية يتضمن إحداث التغيير والتحول التي تترك بصماتها على حياة الأفراد والجماعات، ومن أبرز أدوار الوقف في عملية التنمية الاجتماعية ما يلي:

---

[2] عزيزة بن سمينة، و طبني مريم، مرجع سابق، ص 320-321.

[1] بهاء الدين عبد الخالق بكر، سبل تنمية موارد الوقف الإسلامي في قطاع غزة، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين، 2009، ص25.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

✓يساعد الوقف في تحقيق الاستقرار الاجتماعي وشيوع روح التراحم بين أفراد المجتمع وحمايته من الأمراض الاجتماعية التي تنشأ عادة في المجتمعات التي تسود فيها روح الأنانية المادية، وينتج عنها الصراعات الطبقية بين المستويات الاجتماعي المختلفة، مما يعزز روح الانتماء بين أفراد المجتمع وشعورهم بأنهم جزء من جسد واحد.

✓يسهم الوقف في مجال التنمية الاجتماعية بتوفيره المدارس والمحاضن الخاصة بالأيتام، وكفالة الفقراء والمساكين والأرامل وأبناء السبيل وغيرهم.

✓يساعد نظام الوقف على تقليص الطبقية في المجتمع، وانتقال الأفراد من طبقة اجتماعية لطبقة اجتماعية أعلى، فمثلا: تعليم الفقراء يساعد على رفع مستوى حياتهم الاقتصادية[1].

✓الوقف والتعليم: يساهم الوقف في تثقيف أفراد المجتمع نتيجة دعم دور العلم من المدارس والجامعات وأساتذتها وطلابها، مما يؤدي إلى رفع من عدد المتعلمين وبتخصصات مختلفة، وبذلك يرفع من درجة التحضر في المجتمع.

✓الوقف والصحة: يسهم الوقف في دعم الخدمات الصحية في المجتمع، مما يقلل من انتشار الأمراض وبذلك يسهم في توفير بيئة صحية لأفراد المجتمع.

✓في مجال حقوق الإنسان: أن الوقف قد يسهم في وفاء دين المدينين المعسرين.

✓دور الوقف في توفير حد الكفاية ومحاربة الفقر: يساهم الوقف في توفير حد الكفاية لمعظم أفراد المجتمع، وإن حد الكفاية من خلال نظام الوقف لا يقتصر على توفير الكفاية من الحاجات الاستهلاكية، بل يساهم في زيادة إمكانيات الأفراد وقدراتهم، من خلال دعم الفقراء، و توفير أدوات الإنتاج، وتأهيل الأفراد حيث أن توفير حد الكفاية يودي إلى القضاء على الانحرافات والمظاهر السلبية داخل المجتمع كظاهرة التسول، والرفع من إنتاجية الفقراء مما يؤدي إلى إنجاح عملية التنمية المستدامة بكفاءة عالية.

ج)- أثر الوقف في البعد البيئي للتنمية المستدامة:عبر التاريخ استغلت أموال الوقف في تعبيد الطرق داخل المدن وتنظيفها، واستثمرت أموال الأوقاف في توفير الرعاية الصحية للحيوانات والطيور المريضة، هكذا أسهم نظام الوقف في تحقيق التنمية المستدامة وفي المحافظة على البيئة في مجال حماية الموارد وصيانتها من الاستخدامات الجائرة[2].

3-3 دور الصكوك الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة: تساهم الصكوك الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة من خلال ما يلي:

أ)- دور الصكوك الإسلامية في تجميع وحشد الموارد المالية: تتميز الصكوك الإسلامية بقدرتها الهائلة على جمع وتعبئة المدخرات المالية من مختلف الفئات وذلك لتنوع آجالها مابين قصير، متوسط وطويل الأجل، وتنوع فئاتها من حيث قيمتها المالية، وتنوع أغراضها، وكذا تنوعها من حيث طريقة الحصول على العائد، ومن حيث سيولتها المستمدة من إمكانية تداولها

---

[1] صالح صالحي و نوال بن عمارة، الوقف الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة – عرض التجربة الجزائرية في تسيير الأوقاف-، مقال منشور في:المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، مجلة دورية أكاديمية نصف سنوية محكمة، المجلد (01) العدد 01، ديسمبر 2014، تصدر عن: جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، ص 158.

[2] جعفر سمية، دور الصناديق الوقفية في تحقيق التنمية المستدامة – دراسة مقارنة بين الكويت وماليزيا-، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص: غدارة الأعمال والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2014/2013، ص 71.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

في السوق الثانوية من عدمه، إضافة إلى تلك المميزات تتمتع الصكوك الإسلامية بعدم تعرضها لمخاطر سعر الفائدة (خاصة في حالة عدم ربط عوائدها بمعدل الفائدة) لأنها لا تتعامل به أصلا ، كما أن الصكوك الإسلامية لا تتعرض لمخاطر التضخم بل تتأثر بالتضخم ايجابيا، لأن هذه الصكوك تمثل أصولا حقيقية في شكل أعيان وخدمات ترتفع أسعارها بارتفاع المستوى العام للأسعار مما يؤدي إلى ارتفاع عائدات الصكوك الممثلة لتلك الأصول أعيان (سلع) وخدمات.

ب)- دور الصكوك الإسلامية في تمويل المشاريع الاستثمارية: إن التركيز على المصادر الداخلية لتوفير الموارد المالية وربطها باستخدامات تنموية حقيقية يعتبر أفضل خيار بالنسبة للدول النامية، وقد تكون الصكوك الإسلامية من بين الوسائل الفعالة في هذا المجال، لأنها قادرة على تحقيق الغرضين معا وهما تعبئة الموارد وضمان توجيهها إلى مجالات استثمارية حقيقية، إذ أن التحدي الكبير والرئيسي في مجال الصناعة المالية الإسلامية لا يكمن فقط في قدرة الابتكارات المالية على تعبئة الموارد المالية، وإنما في طريقة استخدام هذه الموارد المالية التي تم جمعها عن طريق الصكوك الإسلامية توازي قدرتها على تعبئة هذه الموارد.

وتتنوع الصكوك الإسلامية بشكل يجعلها تلائم قطاعات اقتصادية مختلفة، فنجد صكوك المرابحة تلائم الأعمال التجارية، وصكوك السلم هي الأنسب لتمويل المشاريع الزراعية والصناعات الإستخراجية والحرفيين، في حين تستخدم صكوك الاستصناع في تمويل قطاع الإنشاءات والعقارات، وبالرغم من أهمية هذه الصيغ في تمويل المشروعات الاستثمارية، تبقى صكوك المشاركة في أكثر ملائمة من غيرها لتمويل كافة أنواع الاستثمارات الطويلة الأجل والمتوسطة والقصيرة، كما تصلح لجميع أنواع الأنشطة الاقتصادية، التجارية منها والصناعية والزراعية والخدماتية ، وذلك لما تتميز به من مرونة في أحكامها وإمكانية انعقادها في أي مجال، وكذلك الأمر بالنسبة لصكوك المضاربة إلا أنها تمتاز عن صكوك المشاركة في فصلها إدارة المشروع عن ملكيته.

ج)- دور الصكوك الإسلامية في تمويل مشاريع البنى التحتية والتنموية: تعد الصكوك الإسلامية أداة يمكن استغلالها لتمويل مشاريع البنى التحتية والمشاريع الضخمة التي تتطلب إقامتها رؤوس أموال كبيرة، وهي بذلك تحقق فوائد لكل من المصدر والمستثمر. فالصكوك الإسلامية إذن تلبي مختلف احتياجات الدول في تمويل مشاريع البنية التحتية والمشاريع الحيوية بدلا من الاعتماد على سندات الخزينة والدين العام [1].

د)- دور الصكوك الوقفية في تحقيق التنمية الاقتصادية: مما لاشك فيه أن الدور الاجتماعي التي تقوم به الصكوك الوقفية يسهم بشكل كبير في التنمية الاقتصادية ، ونلمس ذلك من خلال النقاط التالية:

✓إن توفير الحاجات الأساسية للفقراء من مأوى وتعليم وصحة يسهم في تطوير قدراتها وزيادة إنتاجها، مما يحقق زيادة في نوعية وكمية العامل البشري، الذي يعد المحور الرئيسي في عملية التنمية الاقتصادية.

✓إن مساعدة الدولة في توفير الحاجات الأساسية يؤدي بها إلى توجيه الفوائض المالية التي كان مقرر إنفاقها في الجانب الاجتماعي غير الإنتاجي إلى مشاريع استثمارية إنتاجية مدرة للربح.

وعليه فإن الصكوك الوقفية تلعب دورا مهما في المجال الاقتصادي ويمكن إبراز ذلك من خلال:

* يساهم الوقف في تنمية الادخار ومحاربة الاكتناز من خلال توظيف الأموال في مشاريع استثمارية خيرية.

---

[1] معطى الله خير الدين، و شرياق رفيق، الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل مشاريع التنمية الاقتصادي، ورقة بحث مقدمة إلى: الملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، المنعقد يومي 03-04 ديسمبر 2012، جامعة قالمة، الجزائر، ص 253- 254.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

* تساعد الصكوك الوقفية في إنشاء مشاريع استثمارية يتم من خلالها توظيف عدد كبير من العمال.

* تسهم الصكوك الوقفية في تمويل المشاريع الصغيرة واستغلال الثروات المحلية وزيادة الإنتاج وزيادة الدخول ومنه زيادة الادخار والاستثمار.

* إتاحة مزيدا من السلع والخدمات مما يؤدي إلى مزيدا من الرفاهية وتحسين مستوى المعيشة وزيادة القدرات التصديرية.

* المساهمة في إنشاء بعض المشاريع التي عجزت الدولة عن إنشائها.

* المساهمة في زيادة الناتج المحلي الخام، من خلال القيم المضافة التي تحققها المشاريع الاستثمارية التنموية التي تم إنشاؤها وتمويلها بصكوك الوقف[1].

4)- التجربة السودانية نموذج في تحقيق التنمية المستدامة: تعتبر التجربة السودانية من بين التجارب الرائدة والجديرة بالاهتمام والدراسة وخصوصا أن السودان تعد من أهم الدول الإسلامية التي انتهجت من آليات السياسة المالية الإسلامية وعلى رأسها الزكاة والوقف والصكوك المالية الإسلامية طريقا لتحقيق التنمية المستدامة بمختلف أبعادها، وعليه سنقوم استعراض هذا النموذج من خلال ما يلي:

4- 1 تجربة ديوان الزكاة السوداني: تمثلت إستراتيجية ديوان الزكاة السوداني، في تعزيز دور الديوان في جباية وصرف أموال الزكاة وإشاعة روح التكافل والتراحم بين الناس، وذلك تخفيفا من حدة الفقر واستهداف العوامل المؤدية للإفقار. وقد استطاع الديوان أن يساهم في تحقيق التنمية المستدامة وذلك باستهدافه لمختلف القطاعات الحساسة للدولة السودانية وعلى رأسها القطاع الاجتماعي والاقتصادي، وعليه فمن خلال آخر الاحصائيات والتقارير التي أصدرها الديوان الزكاة السوداني لسنة 2016فيما يخص المشاريع التنموية الاجتماعية والاقتصادية وأوجه الانفاق التي قام بها الديوان الزكاة السوداني لسنة 2016.سنتطرق لهذه المشاريع والخطط التنموية التي قام بها الديوان بشيء من التفصيل:

أولا: مصرف الفقراء والمساكين: بلغ إجمالي الصرف الكلي للفقراء والمساكين مبلغ(محرم جمادى الثاني رجب شعبان شوال ربيع الثاني شعبان صفر جمادى الثاني محرم جنيه) بنسبة أداء (89,1%) مقارنة بنصيب المصرف من الجباية الفعلية للعام 2016م، استفادت منه عدد 2.461.097 أسرة بنسبة زيادة بلغت(23%) عن 2015م وفق التقسيم الآتي:

✓الصرف على الفقراء (الصرف المباشر): بلغ اجمالي الصرف مبلغ (1.190.666.842جنيه)بنسبة أداء (90,7%) مقارنة بنصيب المصرف من الجباية منه عدد 2.330.530 أسرة الفعلية لعام 2016م، نفذت به العديد والكثير من البرامج ندكر منها:

[1] سليمان ناصر و ربيعة بن زيد ، الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر،ورقة بحثية مقدمة إلى: المؤتمر الدولي حول : منتجات وتطبيقات الابتكار المالي والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، المنعقد يومي 5-6 ماي2014، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ص 13- 14.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- كفالة الطالب الجامعي: بلغ عدد الطلاب المكفولين في العام 2016م عدد 82691 طالبا. ليكون المبلغ الاجمالي المدفوع في الكفالة مبلغ 77,2مليون جنيه. وذلك فضلا عن صرف مبلغ 33 مليون جنيه كرسوم دراسية للطلاب الفقراء في التعليم العام والجامعي.
- كفالة الأيتام: قدم ديوان الزكاة السوداني في العام 2016م بصرف مبلغ 90,9 مليون جنيه لكفالة الأيتام استفادت منه عدد 69758 أسرة.
- برنامج رمضان: تم تنفيذ برنامج رمضان بتكلفة بلغت (208.148.138)جنيه سوداني استفادة منها عدد 456.083 أسرة وعدد 2468 خلوة وعدد 1164 مؤسسة ومنظمة بكل الولايات، شملت (برامج فرحة الصائم، تفقد الراعي للرعية، إطلاق سراح الغارمين، دعم الخلاوي والمؤسسات وفرحة العيد).
- دعم الصحة: يقدم ديوان الزكاة دعمه في مجال الصحة على المستويين: أولا من خلال التأمين الصحي وذلك بتغطية 443.662 أسرة بمبلغ وصل إلى 194,6 مليون جنيها. وكذا من خلال العلاج الاتحادي: وهو مكتب مختص بالصرف المباشر على الحالات المرضية ونظرا لارتفاع تكاليف العلاج فقد زاد الديوان من حجم المال المخصص للصحة حيث بلغ الصرف على العلاج مبلغ(50.034.181جنيه) فضلا عن مساهمة وزارة المالية في دعم العلاج والذي بلغ (48.339.963 جنيه) في العام 2016م وتصرف عبر هذا المكتب[1].

ثانيا:الصرف على المساكين (تمليك وسائل الانتاج والمشروعات الخدمية): بلغت جملة الصرف على المساكين (المشروعات الخدمية والانتاجية) مبلغ (437.741.919جنيه) بنسبة أداء (85%) عن الصرف في العام 2015م، استفاد من الصرف عدد 130.567 أسرة منها 30.000 أسرة ملكت مشروعات مخرجة من دائرة الفقر. وقد تمثل الصرف في الآتي:

- ✓المشروعات الانتاجية الجماعية : بتكلفة 85,5 مليون جنيها استفادت منه عدد 26.988 أسرة، ويعد تنفيذ مشروعات الجمعيات التعاونية الزراعية 35 جمعية بالشريط الحدودي لولاية القضارف أهمها والذي يهدف لاستقرار الشريط الحدودي ودعم الأسر الفقيرة بالقرى الحدودية بتكلفة كلية قدرها (14.408.976جنيه).
- ✓المشروعات الانتاجية الفردية: بتكلفة 268,9 مليون جنيها استفاد منه عدد 22.186 أسرة.
- ✓مشروعات متنوعة: قام الديوان الزكاة السوداني بقيام بالعديد من المشروعات المتنوعة ويمكن تلخيصها:

أ)- المأوى: بتكلفة 12,9 مليون جنيه استفاد منه عدد 784 أسرة.

ب)- مشروعات الشباب والمرأة: بتكلفة 25,1 مليون جنيه استفاد منها عدد 6936 أسرة نذكر منها تمليك عدد 8679 شنطة حرفيين مختلفة لعدد 8679 شاب بعد أن تم تدريبهم على حرف مختلفة.

[1] الموقع الرسمي لديوان الزكاة السوداني: http://www.zakat-chamber.gov.sd، التقارير والإحصائيات التي أصدرها الديوان الزكاة السوداني لسنة 2016، ص30- 31، تاريخ التحميل: 01- 07- 2020، الساعة: 00:45).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ج)- دعم ذوي الاحتياجات الخاصة: بمبلغ 26,5 مليون جنيها لشراء عدد 1880 معدات المعاقين وزعت لكل الولايات، وذلك بالتنسيق مع المجلس القومي للأشخاص ذوي الإعاقة.

د)- تدريب المساكين في تشغيل وإدارة مشروعاتهم الصغيرة بتكلفة 8,1 مليون جنيه لعدد 6683 متدرب.

✓ المشروعات الخدمية: وتتمثل في:

أ)- مشروعات المياه: بتكلفة 40,5 مليون جنيها استفاد منه عدد 23.300 أسرة.

ب)- دعم الخدمات الصحية: بتكلفة 12 مليون جنيها استفاد منه عدد 8280 اسرة.

ج)- التعليم: قدر بتكلفة 7,3 مليون جنيها استفاد منه عدد 7320 أسرة.

✓مشروعات الرحل: تم تنفيذ برنامج مشروعات الرحل وتزامن مع موسم جباية الأنعام بعدد 5 ولايات (ولايات اقليم دارفور) بتكلفة كلية قدرها (10.878.179 جنيه) للمشروعات بشقيها الخدمي والانتاجي لعدد 25.672 مستفيد.

ثالثا: مصرف الغارمين: بلغ اجمالي الصرف على الغارمين مبلغ (79.581.383جنيه) بنسبة أداء تقدر بـ (77,3%) مقارنة بنصيب المصرف للعام 2016م، استفاد منه عدد 88368 أسرة. بنسبة زيادة بلغت (21%)عن الصرف في العام 2015م.

رابعا: مصرف في سبيل الله: بلغ اجمالي الصرف ميلغ (39.238.420 جنيها) بنسبة أداء (76,2 %) مقارنة بنصيب المصرف للعام 2016م، استفاد منه عدد 24357 أسرة بنسبة زيادة بلغت(6%) عن الصرف في العام 2015م.

خامسا: مصرف ابن السبيل: بلغ اجمالي الصرف مبلغ (9.011.354 جنيها) بنسبة أداء (70%) مقارنة بنصيب المصرف للعام 2016م، استفاد منه عدد 28569 أسرة. بنسبة زيادة بلغت (34%) عن الصرف في العام 2015م.

سادسا: المصارف الدعوية (المؤلفة قلوبهم وفي الرقاب): بلغ اجمالي الصرف مبلغ (89.262.055جنيها) بنسبة أداء تقدر بـ (115,6%) مقارنة بنصيب المصرف من الجباية الفعلية للعام 2016م، استفاد منه عدد 86651 أسرة، بنسبة زيادة بلغت(35%) عن الصرف في العام 2015م.

سابعا: شراكات الزكاة مع المؤسسات والمنظمات ذات الاختصاص بعمل الزكاة: تم التعاقد مع 98 منظمة تم توزيعها على قطاعات شملت المرأة والشباب والطلاب وقطاع الصحة والحماية الاجتماعية والدعوة وذوي الحاجات الخاصة في المناشط التي تتعلق بأولويات صرف الزكاة وبلغت مساهمة الديوان في البرامج المشتركة مبلغ 11,7 مليون جنيها.

ثامنا: مصرف العاملين عليها والمصروفات الادارية: بالنسبة للعاملين عليها فقد بلغ اجمالي الصرف على العاملين عليها مبلغ (381.991.585 جنيه)بنسبة (85,5%) من اجمالي نصيب المصرف حسب الجباية ويشمل مستحقات العاملين من رواتب ومكافأت حسب لائحة شروط خدمتهم. أما بالنسبة للمصروفات الإدارية فقد خصص لها الديوان الزكاة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

السوداني(4,5%) من اجمالي الجباية، وتشمل الصرف على التسيير والأصول الثابتة والإنشاءات، وقد بلغ إجمالي الصرف مبلغ (120.598.757 جنيه)[1].

4-2 تجربة الصكوك الوقفية السودانية:استحدثت هيئة الأوقاف الإسلامية السودانية من أساليب تجميع الموارد الوقفية ما أتاح لصغار المانحين أن يساهموا بما يستطيعون في سبيل تفعيل الوقف وتنميته، وذلك بإصدار أسهم وقفية(تبرعية) يكتتب فيها الواقفون لامتلاك حصة موقوفة منهم في مشروع معين نقصته الهيئة مسبقا وتحرت حاجة الناس إليه. وقد أوقفت دولة الكويت أسهما وقفية للسودان حيث أن قيمة السهم (1دولار) حيث بلغت جملتها (1.160.500مليون ومائة وستون ألف وخمسمائة دولار أمريكي)، ثم أنشأت الهيئة الشركة الوقفية الأم وهي شركة قابضة برأس مال مصرح مقداره (ثلاث مليارات من الجنيهات السودانية). فتولت الشركة القابضة مهمة تجميع الموارد الوقفية وإدارة المشروعات الاستثمارية الوقفية الناتجة عن ذلك. ولم يمضي وقت طويل على هذا الاستحداث حتى استطاعت الهيئة أن تحقق من الانجازات ما استعصى على الكثير من المؤسسات الرسمية والشعبية، فانتصبت المجمعات التجارية والعمائر الوقفية المستثمرة في قلب حاضرة البلاد، على أنقاض مبان موقوفة ظلت لردح طويل من الزمن خربة متهالكة، ومن أمثلة ذلك: العقارات الحديثة التي شيدتها الهيئة بالخرطوم **مجمع سوق الذهب، مجمع أبي جنزير التجاري، وسوق النساء بمدينة ود مدني**، وغيرها من الأبنية والمرافق بالعديد من مدن السودان[2].

4- 3 تجربة الصكوك المالية الإسلامية السودانية في تمويل مشاريع البنى التحتية: ساهمت صكوك الإسلامية التي أصدرتها حكومة السودان في تمويل مختلف مجالات التنمية في السودان والجدول الموالي رقم(1) يوضح ذلك:

جدول رقم(1): مساهمة الصكوك الإسلامية في تمويل مشاريع البني التحتية

المجال	الانجـازات
الصحة	*إنشاء مراكز صحية متخصصة، دعم مراكز غسيل الكلي بالعاصمة والولايات، توفير معدات متطورة في المعمل القومي والمستشفيات الاتحادية والولاية.
التعليم العالي والعلمي	*توفير معمل تقنية متطورة للكليات التقنية(أجهزة كمبيوتر، الانترنت...الخ)، إنشاء مشروعات إسكان الطلاب في الولايات المختلفة.
المياه	*تم حفر وترتيب مئات الآبار وبناء السدود والتي ساعدت في حل مشكلة نقص المياه في عدد من الولايات.
الزراعة والري	*دعم البنايات الأساسية للري، وتوفير الآليات والمعدات الزراعية، توفير وحدات حفر متكاملة لبعض الولايات.

[1] الموقع الرسمي لديوان الزكاة السوداني: http://www.zakat-chamber.gov.sd، التقارير والإحصائيات التي أصدرها الديوان الزكاة السوداني لسنة 2016، مرجع سابق، ص32- 36.

[1] بوسالم بوبكر،و شرفي آسية، وفراحي بلال، مساهمة الصكوك الوقفية في تحقيق التنمية بالإشارة إلى بعض تجارب الدول الإسلامية، مقال منشور في: مجلة الأصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية، مجلة علمية دولية محكمة نصف سنوية ، المجلد (3) العدد1، تاريخ النشر: 21جوان 2019، تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عباس لغرور، خنشلة، الجزائر، ص25.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الثروة الحيوانية	*توفير الأدوية للإمدادات البيطرية.
البنايات الأساسية والصناعة	* دعم السكة حديد والنقل النهري، وتشييد طريق كتراج – الجنيد، توفير معدات لمشروع إعادة تأهيل مصنع النسيج.
المعلوماتية	* دعم البنية التحتية للهيئة القومية للإذاعة والتلفزيون، ووكالة السودان للأنباء والمراسلات الإذاعية، وتوفير الأجهزة التقنية المتطورة.

المصدر: السعيد بريكة، سناء مرابطي، دور الصكوك الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية – تجربة السودان أنموذجا، مجلة: ميلاف للبحوث والدراسات، المجلد:3، العدد:30،1جوان2017، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف، ميلة، الجزائر، ص192.

خاتمة: ولقد توصلنا من خلال بحثنا هذا إلى مجموعة من النقاط تتلخص في ما يلي:

✓ السياسة المالية الإسلامية إحدى أدوات السياسة الاقتصادية التي تتيح للدولة حرية التدخل في النشاط الاقتصادي ويمكن تعريفها من منظور الاقتصاد الإسلامي على أنها استخدام الدولة لإيراداتها ونفقاتها لتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية ، وكذا السياسة وحتى البيئية في ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، ومن بين أهدافها التي تسعى السياسة المالية الإسلامية تحقيق التنمية الاقتصادية لدول الإسلامية وكذا العمل على توفير جو يسوده الاستقرار الاقتصادي والعمل على إيجاد حلول عملية لمعالجة مختلف المشاكل الاقتصادية والاجتماعية من فقر وبطالة...الخ.

✓ التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي هي عبارة عن عملية متعددة الأبعاد ، فهي تعمل على تحقيق التوازن بين أبعاد التنمية الاقتصادية والاجتماعية وكذا البيئية ، وتعرف على أنها الاستغلال الأمثل للموارد والأنشطة البشرية القائمة عليها وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

✓ تعد كل من الزكاة والوقف والصكوك الإسلامية من أهم آليات السياسة المالية الإسلامية الحديثة وكذا الفعالة التي يمكنها أن تحقق التنمية المستدامة وذلك من خلال مساهمتها في: تشجيع وتنشيط الاستهلاك الكلي والعمل على تحفيز الاستثمار، محاربة الفقر والبطالة،العمل على تكوين العنصر البشري من تعليم وتكوين مهني وتحسين الوضع الصحي، بالإضافة إلى توفير موارد مالية طائلة التي تعمل على تمويل مشاريع كبرى والبنى التحتية التي تخفف من أعباء ميزانية الدولة وكذا العمل على المحافظة على العنصر البيئي من خلال الوقف الزراعي.

✓استطاعت التجربة السودانية من خلال انتهاجها لآليات السياسة المالية الإسلامية أن تحقق التنمية المستدامة في جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، مما جعلها تعد تجربة رائدة تحفز العديد من الدول الإسلامية وعلى رأسها **الجزائر** وذلك بتبنيها لتلك التجربة في محاولة منها للاستفادة والعمل على تحقيق التنمية الاقتصادية والنهوض بالوضع الاقتصادي الحالي.

ولكي تستطيع الدول الإسلامية خاصة والدول النامية عامة تحقيق التنمية المستدامة والنهوض بأوضاعها الاقتصادية كان لابد لها أن تنتهج آليات وأدوات المالية الإسلامية لما لها من دور فعال في تعبئة وحشد الموارد المالية وكذا تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي وتحسين مستوى الرفاه المعيشي من جهة. ومن جهة أخرى السعي إلى التكتل فيما بينها والعمل

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

على تحقيق التكامل الاقتصادي في مختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية للتخلص والوقوف في وجه التبعية الاقتصادية الأجنبية في الآفاق المستقبلية.

قائمة المرجع والمصادر:

– القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة.

–الكتب:

1)– علي محي الدين القره داغي، المدخل إلى الاقتصاد الإسلامي– دراسة تأصيلية مقارنة بالاقتصاد الوضعي على ضوء الكتاب والسنة ومقاصد الشريعة وتراثنا الفقهي– ، الجزء الثاني،دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع،ط1، بيروت،لبنان، 2010.

2)– نجم الدين حسين صوفي عبد القادر،السياسة المالية وأدواتها في الاقتصاد الإسلامي– دراسة مقارنة بالسياسة المالية في الاقتصاد الوضعي– منشورات الحلبي الحقوقية، ط1 ، بيروت،لبنان، 2015.

3)– إبراهيم محمد البطاينة و زينب نوري الغريري، النظرية الاقتصادية في الإسلام، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط1، عمان، الأردن، 2011.

4)– محمود عبد العال، المعالجة المحاسبية لأدوات التمويل الإسلامي، دار القلم للنشر والتوزيع، ط1 ،دبي، الإمارات العربية المتحدة،2013 .

5)– حسين محمد سمحان و موسى عمر مبارك، محاسبة المصارف الإسلامية في ضوء المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة،ط2 ،2011، عمان، الأردن.

6)– محمد منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي –دراسة تحليلية للفعالية الاقتصادية في مجتمع يتبنى النظام الإسلامي–،دار القلم، ط1،الكويت، 1979.

7)– كمال خليفة أبو زيد، و أحمد حسين علي حسين، دراسات نظرية وتطبيقية في محاسبة الزكاة، دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع، الإسكندرية،مصر،2002.

8)– حيدر يونس الموسوي،المصارف الإسلامية(أداءها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية)،دار اليازوري للطبع والنشر والتوزيع، ط1، 2011.

9)– عبد الحميد الغزالي، حول المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية،دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، المنصورة، مصر، 1989.

10)– هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعيار الشرعي رقم 17 " صكوك الإستثمار"، البحرين 2010.

– القواميس والمعاجم:

11)– أبي القاسم الحسين بن محمد المعروف ب"الراغب الاصفهاني"، المفردات في غريب القرآن،الجزء الأول ، تم التحقيق والاعتماد بمركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز للنشر والتوزيع،مكة، المملكة العربية السعودية.

12)– مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري "إبن الأثر"، النهاية في غريب الحديث والأثر، الجزء الثاني، مؤسسة اسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع، قم، ايران، دون ذكر سنة الطبع.

13)– الامام العلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الافريقي المصري، لسان العرب، المجلد 15، دار صادر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، دون ذكر سنة الطبع.

– المذكرات والأطروحات العلمية:

14)– دلال بن طبي ، وظائف السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي دراسة تحليلية– ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود وتمويل، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2004/2003.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

15)– جعفر سمية، دور الصناديق الوقفية في تحقيق التنمية المستدامة – دراسة مقارنة بين الكويت وماليزيا–، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص: إدارة الأعمال والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2014/2013.
16)– بهاء الدين عبد الخالق بكر، سبل تنمية موارد الوقف الإسلامي في قطاع غزة، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين، 2009.

– المجلات العلمية:

17)– موسى كاسحي، دور الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مجلة الشريعة والاقتصاد، العدد (11)، جوان2017، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر.
18)– أحمد عبد الصبور عبد الكريم أحمد، دور الوقف في تخفيف العبء عن الموازنة العامة – دراسة مطبقة على الموازنة المصرية–، مجلة: أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد (13)جوان 2013، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية علوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر.
19)– سايب الجمعي و/ هيباوي عبد الرحمن، دور مؤسستي الوقف والزكاة في تمويل الجمعيات الخيرية الناجحة – جمعية كافل اليتيم بريكة أنموذجا– ، مجلة: الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 7 العدد4/ 01 أكتوبر2018، معهد الحقوق والعلوم السياسية بالمركز الجامعي أمين العقال الحاج موسى أق أخموك لتامنغست ، الجزائر.

20)– ساري سهام و/ ميلود زنكري، تفعيل دور مؤسسة الأوقاف في دعم التنمية المستدامة، مجلة: أبحاث ودراسات التنمية، المجلد 4 العدد 2 جوان 2018، مخبر الدراسات والبحوث في التنمية الريفية عن جامعة محمد البشير الإبراهيمي ، برج بوعريريج، الجزائر.
21)– قرومي حميد، بهياني رضا، فعالية الصكوك الإسلامية كإحدى منتجات الصناعة المالية الإسلامية المبتكرة في تمويل التنمية الاقتصادية، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 9، العدد3، 30 ديسمبر2018، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، جامعة لونيسي علي، جامعة البليدة، الجزائر.

22)– حسيبة سميرة، دور الابتكار المالي في تطوير الصيرفة الإسلامية: الصكوك الإسلامية – أنموذجا–،مجلة الشريعة والاقتصاد، العدد العاشر (10)، ديسمبر 2016، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر.
23)– بوشلاغم نور الدين، وحاكمي بوحفص، الصكوك الإسلامية كبديل شرعي لأدوات الدين في التمويل و التنمية، مجلة: أبعاد اقتصادية، المجلد (7) العدد(1)، 30-06-2017، تصدر عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، الجزائر.

24)– بن عمارة نوال، الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية– تجربة السوق المالية الإسلامية الدولية (البحرين)–، مقال منشور في مجلة: مجلة الباحث، المجلد (9)، العدد (9)، 01-06-2011، تصدر عن جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر.
25)– عمر عبو، دور الصكوك الإسلامية في تنشيط سوق الأوراق الماليزية،مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد18جوان2017، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر.
26)– رفيق يوسفي و بهلول لطيفة، فعالية البديل الشرعي في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة – قراءة في التجربة الماليزية ومحاولة الاستفادة منها في الجزائر، مجلة نماء الاقتصاد والتجارة، عدد خاص المجلد رقم:01، أفريل 2018،جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، الجزائر .
27)– يحياوي الهام وبوكميش لعلى و بوحديد ليلى، المصارف الإسلامية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي،مجلة الحقيقة للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 38سبتمبر 2016، جامعة أحمد دراية، أدرار، الجزائر.
28)– عبد الله خبابة، الزكاة كإستراتيجية لتحقيق التنمية المستدامة الأخلاقية"، مجلة العلوم الإنسانية،المجلد (8) العدد 06، 13 مارس2008 جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

29)– صالح صالحي و نوال بن عمارة، الوقف الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة – عرض التجربة الجزائرية في تسيير الأوقاف–، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد (01) العدد 01، ديسمبر 2014، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر.

30)– عزيزة بن سمينة، و طبني مريم، الزكاة كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الدول العربية،مجلة آفاق للعلوم الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية ،المجلد (1) العدد 1، 01جانفي 2016، تصدر عن جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر.

31)– السعيد بريكة، سناء مرابطي،دور الصكوك الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية – تجربة السودان أنموذجا، مجلة: ميلاف للبحوث والدراسات، المجلد3، العدد30،1جوان2017، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف، ميلة، الجزائر.

– الملتقيات والمداخلات العلمية:

32)– سليمان ناصر و ربيعة بن زيد ، الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر،ورقة بحثية مقدمة إلى: المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار المالي والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، المنعقد يومي 5-6 ماي2014، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر.

33)– علاء الدين عادل الرفاتي، الزكاة ودورها في الاستثمار التمويلي،ورقة بحثية مقدمة إلى: المؤتمر العلمي الأول:الاستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التمويل وتحديات المعاصرة، غزة، فلسطين، 2005.

34)– زياد الدماغ ، "دور الصكوك الإسلامية في دعم قطاع الوقف الإسلامي "، المؤتمر العالمي بعنوان:" قوانين الأوقاف وإداراتها–وقائع وتطلعات"، المنعقد يوم:22 أكتوبر 2009 الإسلامية العالمية، ماليزيا.

35)– السعيد دراجي، التنمية المستدامة من منظور الاقتصاد الإسلامي،ورقة بحثية مقدمة على: الملتقى العلمي الدولي حول: سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، المنعقد يومي: 20- 21 نوفمبر 2012، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالتعاون مع مخبر الجامعة، المؤسسة والتنمية المحلية المستدامة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر.

36)– صليحة عشي، التنمية المستدامة في المنهج الإسلامي، ورقة بحثية مقدمة إلى: الملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، المنعقد يومي 03- و04 ديسمبر 2012، جامعة قالمة، الجزائر.

37)– جمال لعمارة، ودلال بن طبي/ ومسعودة نصبة،مداخلة بعنوان: الزكاة وتمويل التنمية المحلية، ضمن الملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات – دراسة حالة الجزائر والدول النامية- المنعقد يومي:21-22 نوفمبر 2006، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر.

38)– معطى الله خير الدين، و شرياق رفيق، الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل مشاريع التنمية الاقتصادي، ورقة بحث مقدمة إلى: الملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، المنعقد يومي 03-04 ديسمبر 2012، جامعة قالمة، الجزائر.

– المراجع الأجنبية:

39)– Monzer kahf ," The Use of Assets Ijara Bonds For Bridging The Budget Gap",Islamic Economic Studies,IRTI, Islamic Development Bank, Jeddah,Vol: 4, No: 2, May 1997.

40)– Muhammad Ayub, "Securitization Sukuk and Fund Management Potential to be Realized by Islamic Financial Institutions, consulté (27-10-2019).

– المواقع الالكترونية:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

41)- سائد أبو بهاء ، التنمية من منظور إسلامي، دنيا الوطن ، مقال منشور على الموقع الالكتروني: **http://pulpit.alwatanvoice.com** ، تاريخ التحميل: (2019/05/29 على الساعة:03:45).

42)- المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم الثقافية – الإيسيسكو-، العالم الإسلامي وتحديات التنمية،للمزيد ارجع للموقع الالكتروني: http://www.isesco.org.ma و http://elmeda.net تاريخ التحميل: (2019/02/12 على الساعة:08:56).

43)- الموقع الرسمي لديوان الزكاة السوداني: http://www.zakat-chamber.gov.sd، التقارير والإحصائيات التي أصدرها الديوان الزكاة السوداني لسنة 2016، تاريخ التحميل: 01- 07- 2020، الساعة: 00:45).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com